

تفسير الجلالين

وَابْتُلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ^ط وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبُرُوا ^ج وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ^ط وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ^ج فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ ^ج وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا

«وابتلوا» اختبروا «اليتامى» قبل البلوغ في دينهم وتصرفهم في أحوالهم «حتى إذا بلغوا

النكاح» أي صاروا أهلاً له بالاحتلام أو السن وهو استكمال خمس عشرة سنة عند

الشافعي «فإن آنستم» أبصرتم «منهم رشداً» صلاحاً في دينهم ومالهم «فادفعوا إليهم أموالهم

ولا تأكلوها» أيها الأولياء «إسرافاً» بغير حق حال «وبداراً» أي مبادرين إلى إنفاقها مخافة

«أن يكبروا» رشداً فيلزمكم تسليمها إليهم «ومن كان» من الأولياء «غنياً فليستعفف» أي

يعف عن مال اليتيم ويمتنع من أكله «ومن كان فقيراً فليأكل» منه «بالمعروف» بقدر

أجرة عمله «فإذا دفعتم إليهم» أي إلى اليتامى «أموالهم فأشهدوا عليهم» أنهم تسلموها

وبرئتم لئلا يقع اختلاف فترجعوا إلى البينة وهذا أمر إرشاد «وكفى بالله» الياء زائدة

«حسباً» حافظاً لأعمال خلقه ومحاسبهم.